

# الرائد الرسمى للجمهورية التونسية

عدد 2

السنة 131

الجمعة 8 جانفي 1988  
الموافق 18 جمادى الاولى 1408

## المحتوى

### الأوامر والقرارات

- الوزارة الأولى  
19 امر عدد 1447 لسنة 1987 . مؤرخ في 31 ديسمبر 1987 . يتعلق بضبط ايام الاعياد التي تخول عطلة لأعوان الدولة والجماعات العمومية المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصيغة الادارية .....
- وزارة العدل  
19 .....  
انهاء نيابة وزارة العدل
- وزارة الشؤون الخارجية  
19 .....  
تسمية سفراء .....
- وزارة الداخلية  
20 .....  
تسمية وال .....  
20 .....  
تسمية مكلف بمأمورية .....
- وزارة المالية  
20 .....  
قرارات من وزير المالية مؤرخة في 30 ديسمبر 1987 تتعلق بتفويض حق الامضاء .....
- وزارة الاقتصاد الوطني  
25 .....  
تسمية مكلف بمأمورية .....  
25 .....  
قرارات من وزير الاقتصاد الوطني مؤرخة في 30 ديسمبر 1987 تتعلق بتفويض حق الامضاء .....
- تسمية متصرفين ممثلين للدولة بمجلس ادارة بعض المؤسسات .....  
26 .....
- وزارة الفلاحة  
26 .....  
تسمية الرئيس المدير العام للشركة القومية لاستغلال وتوزيع المياه .....  
26 .....  
تسمية الرئيس المدير العام للديوان القومي للتطهير .....

- 26 ..... تسمية مدير وكالة استغلال الغابات
- 26 ..... تسمية مدير وكالة معدات تسوية الاراضي والمياه الصالحة للفلاحة
- 26 ..... تسمية مدير وكالة الورشات
- 26 ..... تسمية مدير المدرسة العليا للفلاحة بمقرن
- 26 ..... تسمية مدير المدرسة القومية للطب البيطري بسيدي ثابت
- 26 ..... تسمية مدير المدرسة العليا لمهندسي التجهيز الريفي بمجاز الباب
- 26 ..... تسمية مدير المدرسة العليا للبستنة بشط مريم
- 26 ..... تسمية مدير المدرسة العليا للصناعات الغذائية
- 26 ..... تسمية مدير المعهد القومي للبحوث الغابية
- 27 ..... تسمية مندوب مركزي للتنمية الفلاحية
- 27 ..... تسمية مدير
- 27 ..... تسمية عضو بمجلس ادارة احياء المناطق السقوية بقفصة والجريد
- 27 ..... تسمية عضو بمجلس ادارة ديوان احياء المناطق السقوية بقابس

### وزارة الانتاج الفلاحي والصناعات الغذائية

- 27 ..... تسمية الرئيس المدير العام لديوان الاراضي الدولية
- 27 ..... تسمية الرئيس المدير العام لديوان تربية الماشية وتوفير المرعى
- 27 ..... تسمية الرئيس المدير العام لديوان الحبوب
- 27 ..... تسمية الرئيس المدير العام للمركب السكري التونسي
- 27 ..... تسمية مدير عام

### وزارة النقل والسياحة

- 27 ..... تسمية مكلف بمأمورية
- 27 ..... تسمية الرئيس المدير العام للشركة القومية للنقل الريفي وبين المدن
- 27 ..... تسمية الرئيس المدير العام لديوان الموانئ القومي التونسي
- 27 ..... تسمية الرئيس المدير العام لشركة المترو الخفيف بتونس

### وزارة الاعلام

- 27 ..... تسمية المدير العام للاذاعة والتلفزة التونسية
- 27 ..... تسمية رئيس مصلحة

## إعلانات وارشادات

### وزارة المواصلات

- 28 ..... اعلان لمودعي الاموال بالصندوق القومي للاذخار

# الأوامر والقرارات

## الوزارة الأول

يصدر الأمر الآتي نصه :

الفصل 1 - تضبط أيام الأعياد التي تخول عطلة لأعوان الدولة والجماعات العمومية المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية كما يلي :

- 1 ( رأس السنة الهجرية : يوم واحد ،
- 2 ( المولد النبوي الشريف : يوم واحد ،
- 3 ( عيد الفطر المبارك : يومان ،
- 4 ( عيد الأضحى : يومان ،
- 5 ( رأس السنة الميلادية : غرة جانفي يوم واحد ،
- 6 ( عيد الإستقلال : 20 مارس : يوم واحد ،
- 7 ( عيد الشباب : 21 مارس : يوم واحد ،
- 8 ( ذكرى الشهداء : 9 أفريل : يوم واحد ،
- 9 ( عيد الشغل : غرة ماي : يوم واحد ،
- 10 ( عيد الجمهورية : 25 جويلية : يوم واحد ،
- 11 ( عيد المرأة : 13 أوت : يوم واحد .

الفصل 2 - ألغيت جميع الأحكام السابقة لهذا الأمر وخاصة الأمر المشار إليه اعلاه عدد 1135 لسنة 1986 المؤرخ في 21 نوفمبر 1986 .

الفصل 3 - وزراء الدولة والوزراء وكتاب الدولة مكلفون كل فيما يخصه بتنفيذ هذا الأمر الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية .

تونس في 31 ديسمبر 1987

زين العابدين بن علي

## ضبط أيام العطل

أمر عدد 1447 لسنة 1987 مؤرخ في 31 ديسمبر 1987 يتعلق بضبط أيام الأعياد التي تخول عطلة لأعوان الدولة والجماعات العمومية المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية .

إن رئيس الجمهورية ،

بعد الإطلاع على القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 والمتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات العمومية المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية وخاصة الفصل 26 منه .

وعلى الأمر عدد 954 لسنة 1978 المؤرخ في 2 نوفمبر 1978 والمتعلق بضبط أيام العطل الرسمية لأعوان الدولة والجماعات العمومية المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية .

وعلى الأمر عدد 1135 لسنة 1986 المؤرخ في 21 نوفمبر 1986 المتعلق بضبط أيام الأعياد التي تخول عطلة لأعوان الدولة والجماعات العمومية المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية .

وبإقتراح من الوزير الأول .

وعلى رأي المحكمة الإدارية .

## وزارة العدل

### انتهاء تكليف بمهام نيابة

بمقتضى أمر عدد 1 لسنة 1988 مؤرخ في 6 جانفي 1988 :

أنهى تكليف السيد صلاح الدين بابي وزير الدولة المكلف بالدفاع الوطني بمهام نيابة وزير الدولة المكلف بالعدل السيد محمد الصالح العياري مدة غيابه .

## وزارة الشؤون الخارجية

### تسمية سفراء

بمقتضى أمر عدد 1450 لسنة 1987 مؤرخ في 31 ديسمبر 1987 :

كلف السيد المنصف بن محمود المتفقد العام للتربية القومية بمهام سفير فوق العادة ومفوض للجمهورية التونسية ببارن .

بمقتضى أمر عدد 1451 لسنة 1987 مؤرخ في 31 ديسمبر 1987 :

كلف السيد زهير الشلي الوزير المفوض خارج الرتبة بمهام سفير فوق العادة ومفوض للجمهورية التونسية بالرباط .

بمقتضى أمر عدد 1452 لسنة 1987 مؤرخ في 31 ديسمبر 1987 :

كلف السيد ابراهيم التركي الوزير المفوض خارج الرتبة بمهام سفير فوق العادة ومفوض للجمهورية التونسية بباريس .

تسميات

بمقتضى امر عدد 1454 لسنة 1987 مؤرخ في 31 ديسمبر 1987 :  
سمي المتصرف العام السيد البشير فتح الله مكلفا بأمورية ليشغل خطة  
رئيس ديوان وزير الداخلية بداية من 9 نوفمبر 1987 .

بمقتضى امر عدد 1453 لسنة 1987 مؤرخ في 31 ديسمبر 1987  
سمي السيد مصطفى بوغازلي بمهام والي نابل .

وزارة المالية

تفويض إمضاء

قرار من وزير المالية مؤرخ في 30 ديسمبر 1987 يتعلق بتفويض حق الإمضاء  
إن وزير المالية .

بعد اطلاعه على الأمر عدد 384 لسنة 1975 المؤرخ في 17 جوان 1975 المتعلق  
بالترخيص للوزراء وكتاب الدولة بتفويض حق الإمضاء وخاصة على الفصل 1 الفقرة  
الأولى والثانية منه .

وعلى الأمر عدد 316 لسنة 1975 المؤرخ في 30 ماي 1975 المتعلق بضبط  
مشمولات وزارة المالية .

وعلى الأمر عدد 1135 لسنة 1981 المؤرخ في 9 سبتمبر 1981 المتعلق بتنظيم  
وزارة المالية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تمتهته .

وعلى الأمر عدد 1246 لسنة 1987 المؤرخ في 27 أكتوبر 1987 المتعلق بتسمية  
وزير المالية .

وعلى الأمر عدد 506 لسنة 1986 المؤرخ في 28 أبريل 1986 القاضي بتكليف  
السيدة شادية الرعاش بوظائف رئيس مصلحة الموظفين والتكوين بإدارة الشؤون  
الإدارية والمالية بوزارة المالية .

قرر ما يأتي :

الفصل 1 - طبقا لأحكام الفقرة الثانية من الفصل الأول من الأمر المشار  
إليه أعلاه عدد 384 لسنة 1975 المؤرخ في 17 جوان 1975 يرخّص  
للسيدة شادية الرعاش متصرف رئيس مصلحة الموظفين والتكوين بإدارة  
الشؤون الإدارية والمالية أن تمضي بالنيابة عن وزير المالية جميع الوثائق  
الداخلة في حدود مشمولات أنظاريها باستثناء النصوص ذات الصبغة  
الترتيبية .

الفصل 2 - يجري العمل بهذا القرار ابتداء من 27 أكتوبر 1987 وينشر  
بالرأند الرسمي للجمهورية التونسية .

تونس في 30 ديسمبر 1987 .

وزير المالية  
النوري الزرقاطي

اطلع عليه :  
الوزير الأول  
الهادي البكوش

تفويض إمضاء

قرار من وزير المالية مؤرخ في 30 ديسمبر 1987 يتعلق بتفويض حق الإمضاء  
إن وزير المالية .

بعد اطلاعه على الأمر عدد 384 لسنة 1975 المؤرخ في 17 جوان 1975 المتعلق  
بالترخيص للوزراء وكتاب الدولة بتفويض حق الإمضاء وخاصة على الفصل 7 للفقرة  
الأولى والثانية منه .

وعلى الأمر عدد 316 لسنة 1975 المؤرخ في 30 ماي 1975 المتعلق بضبط  
مشمولات وزارة المالية .

وعلى الأمر عدد 1135 لسنة 1981 المؤرخ في 9 سبتمبر 1981 المتعلق بتنظيم  
وزارة المالية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تمتهته .

وعلى الأمر عدد 1246 لسنة 1987 المؤرخ في 27 أكتوبر 1987 المتعلق بتسمية  
وزير المالية .

وعلى الأمر عدد 173 لسنة 1984 المؤرخ في 27 فيفري 1984 المتعلق بتكليف  
السيد سليمان الباهي المقدميني بوظائف رئيس مصلحة أعداد الميزانية ومتابعيها  
بإدارة الشؤون الإدارية والمالية بوزارة المالية .

قرر ما يأتي :

الفصل 1 - طبقا لأحكام الفقرة الثانية من الفصل الأول من الأمر المشار  
إليه أعلاه عدد 384 لسنة 1975 المؤرخ في 17 جوان 1975 يرخّص للسيد  
سليمان الباهي المقدميني متفقد المصالح المالية رئيس مصلحة أعداد  
الميزانية ومتابعيها بإدارة الشؤون الإدارية والمالية أن يمضي بالنيابة عن وزير  
المالية جميع الوثائق الداخلة في حدود مشمولات أنظاريه باستثناء النصوص  
ذات الصبغة الترتيبية .

الفصل 2 - ينشر هذا القرار بالرأند الرسمي للجمهورية التونسية .  
تونس في 30 ديسمبر 1987 .

وزير المالية  
النوري الزرقاطي

اطلع عليه :  
الوزير الأول  
الهادي البكوش

تفويض إمضاء

قرار من وزير المالية مؤرخ في 30 ديسمبر 1987 يتعلق بتفويض حق الإمضاء  
إن وزير المالية .

بعد اطلاعه على الأمر عدد 384 لسنة 1975 المؤرخ في 17 جوان 1975 المتعلق  
بالترخيص للوزراء وكتاب الدولة بتفويض حق الإمضاء .

وعلى الأمر عدد 1135 لسنة 1981 المؤرخ في 9 سبتمبر 1981 المتعلق بتنظيم  
وزارة التخطيط والمالية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تمتهته .

وعلى الأمر عدد 1019 لسنة 1982 المؤرخ في 10 جويلية 1982 المتعلق بتنظيم  
وضبط مشمولات الإدارات الجهوية لوزارة التخطيط والمالية وعلى جميع النصوص  
التي نقحته أو تمتهته .

وعلى الأمر عدد 1246 لسنة 1987 المؤرخ في 27 أكتوبر 1987 المتعلق بتسمية  
وزير المالية .

وعلى الأمر عدد 909 لسنة 1983 المؤرخ في 5 أكتوبر 1983 المتعلق بتكليف  
السيد ابراهيم القرشاني بوظائف رئيس مصلحة تجميع الحسابات .

قرر ما يأتي :

الفصل 1 - طبقا لأحكام الفقرة الثانية من الفصل الأول من الأمر المشار  
إليه أعلاه عدد 384 لسنة 1975 المؤرخ في 17 جوان 1975 أسند تفويض  
السيد ابراهيم القرشاني رئيس مصلحة تجميع الحسابات ليمضي بالنيابة عن  
وزير المالية جميع الوثائق الداخلة في حدود مشمولات أنظاريه باستثناء  
النصوص ذات الصبغة الترتيبية .

الفصل 2 - ينشر هذا القرار بالرأند الرسمي للجمهورية التونسية ويجري  
العمل به ابتداء من 27 أكتوبر 1987 .

تونس في 30 ديسمبر 1987 .

وزير المالية  
النوري الزرقاطي

اطلع عليه :  
الوزير الأول  
الهادي البكوش

## تفويض إمضاء

قرار من وزير المالية مؤرخ في 30 ديسمبر 1987 يتعلق بتفويض حق الإمضاء .

إن وزير المالية ،

بعد اطلاعه على الأمر عدد 384 لسنة 1975 المؤرخ في 17 جوان 1975 المتعلق بالترخيص للوزراء وكتاب الدولة بتفويض حق الإمضاء .

وعلى الأمر عدد 1135 لسنة 1981 المؤرخ في 9 سبتمبر 1981 المتعلق بتنظيم وزارة التخطيط والمالية وعلى جميع النصوص التي نقتحه أو تمته .

وعلى الأمر عدد 1019 لسنة 1982 المؤرخ في 10 جويلية 1982 المتعلق بتنظيم وضبط مشمولات الإدارات الجهوية لوزارة التخطيط والمالية وعلى جميع النصوص التي نقتحه أو تمته .

وعلى الأمر عدد 1246 لسنة 1987 المؤرخ في 27 أكتوبر 1987 المتعلق بتسمية وزير المالية .

وعلى الأمر عدد 215 لسنة 1987 المؤرخ في 11 فيفري 1987 المتعلق بتكليف السيد مبارك السالمي بوظائف رئيس مصلحة الإذن بالدفع .

قرر ما يأتي :

الفصل 1 - طبقا لأحكام الفقرة الثانية من الفصل الأول من الأمر المشار إليه اعلاه عدد 384 لسنة 1975 المؤرخ في 17 جوان 1975 أسند تفويض

للسيد مبارك السالمي رئيس مصلحة الإذن بالدفع ليمضي بالنيابة عن وزير المالية جميع الوثائق الداخلة في حدود مشمولات أنظاره باستثناء الوثائق ذات الصيغة الترتيبية .

الفصل 2 - ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية ويجري العمل به ابتداء من 27 أكتوبر 1987 .

تونس في 30 ديسمبر 1987 .

وزير المالية  
النوري الزرقاطي

اطلع عليه  
الوزير الأول  
الهادي البكوش

## تفويض إمضاء

قرار من وزير المالية مؤرخ في 30 ديسمبر 1987 يتعلق بتفويض حق الإمضاء .

إن وزير المالية ،

بعد اطلاعه على الأمر عدد 384 لسنة 1975 المؤرخ في 17 جوان 1975 المتعلق بالترخيص للوزراء وكتاب الدولة بتفويض حق الإمضاء .

وعلى الأمر عدد 1135 لسنة 1981 المؤرخ في 9 سبتمبر 1981 المتعلق بتنظيم وزارة التخطيط والمالية وعلى جميع النصوص التي نقتحه أو تمته .

وعلى الأمر عدد 1019 لسنة 1982 المؤرخ في 10 جويلية 1982 المتعلق بتنظيم وضبط مشمولات الإدارات الجهوية لوزارة التخطيط والمالية وعلى جميع النصوص التي نقتحه أو تمته .

وعلى الأمر عدد 820 لسنة 1984 المؤرخ في 2 جويلية 1984 المتعلق بضبط مهمة الكتابة العامة لوزارة المالية .

وعلى الأمر عدد 1246 لسنة 1987 المؤرخ في 27 أكتوبر 1987 المتعلق بتسمية وزير المالية .

وعلى الأمر عدد 1746 لسنة 1981 المؤرخ في 14 ديسمبر 1981 المتعلق بتكليف السيد قدور الشلي متقعد رئيس بوظائف رئيس مصلحة البناء بإدارة الشؤون الإدارية والمالية .

قرر ما يأتي :

الفصل 1 - طبقا لأحكام الفقرة الثانية من الفصل الأول من الأمر المشار إليه اعلاه عدد 384 لسنة 1975 المؤرخ في 17 جوان 1975 أسند تفويض

للسيد قدور الشلي رئيس مصلحة البناء بإدارة الشؤون الإدارية والمالية ليمضي بالنيابة عن وزير المالية جميع الوثائق الداخلة في حدود مشمولات أنظاره باستثناء الوثائق ذات الصيغة الترتيبية .

الفصل 2 - ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية ويجري العمل به ابتداء من 27 أكتوبر 1987 .

تونس في 30 ديسمبر 1987 .

وزير المالية  
النوري الزرقاطي

اطلع عليه  
الوزير الأول  
الهادي البكوش

## تفويض إمضاء

قرار من وزير المالية مؤرخ في 30 ديسمبر 1987 يتعلق بتفويض حق الإمضاء .

إن وزير المالية ،

بعد اطلاعه على الأمر عدد 384 لسنة 1975 المؤرخ في 17 جوان 1975 المتعلق بالترخيص للوزراء وكتاب الدولة بتفويض حق الإمضاء .

وعلى الأمر عدد 1135 لسنة 1981 المؤرخ في 9 سبتمبر 1981 المتعلق بتنظيم وزارة التخطيط والمالية وعلى جميع النصوص التي نقتحه أو تمته .

وعلى الأمر عدد 1019 لسنة 1982 المؤرخ في 10 جويلية 1982 المتعلق بتنظيم وضبط مشمولات الإدارات الجهوية لوزارة التخطيط والمالية وعلى جميع النصوص التي نقتحه أو تمته .

وعلى الأمر عدد 1246 لسنة 1987 المؤرخ في 27 أكتوبر 1987 المتعلق بتسمية وزير المالية .

وعلى الأمر عدد 211 لسنة 1987 المؤرخ في 11 فيفري 1987 المتعلق بتكليف السيد مصطفى بن دالي بوظائف كاهية مدير الشؤون المالية .

قرر ما يأتي :

الفصل 1 - طبقا لأحكام الفقرة الثانية من الفصل الأول من الأمر المشار إليه اعلاه عدد 384 لسنة 1975 المؤرخ في 17 جوان 1975 أسند تفويض

للسيد مصطفى بن دالي كاهية مدير الشؤون المالية لوزارة المالية ليمضي بالنيابة عن وزير المالية جميع الوثائق الداخلة في حدود مشمولات أنظاره باستثناء الوثائق ذات الصيغة الترتيبية .

الفصل 2 - ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية ويجري العمل به ابتداء من 27 أكتوبر 1987 .

تونس في 30 ديسمبر 1987 .

وزير المالية  
النوري الزرقاطي

اطلع عليه  
الوزير الأول  
الهادي البكوش

## تفويض إمضاء

قرار من وزير المالية مؤرخ في 30 ديسمبر 1987 يتعلق بتفويض حق الإمضاء .

إن وزير المالية ،

بعد اطلاعه على الأمر عدد 384 لسنة 1975 المؤرخ في 17 جوان 1975 المتعلق بالترخيص للوزراء وكتاب الدولة بتفويض حق الإمضاء .

وعلى الأمر عدد 1135 لسنة 1981 المؤرخ في 9 سبتمبر 1981 المتعلق بتنظيم وزارة التخطيط والمالية وعلى جميع النصوص التي نقتحه أو تمته .

وعلى الأمر عدد 1019 لسنة 1982 المؤرخ في 10 جويلية 1982 المتعلق بتنظيم وضبط مشمولات الإدارات الجهوية لوزارة التخطيط والمالية وعلى جميع النصوص التي نقتحه أو تمته .

وعلى الأمر عدد 1246 لسنة 1987 المؤرخ في 27 أكتوبر 1987 المتعلق بتسمية وزير المالية .

وعلى الأمر عدد 1381 لسنة 1987 المؤرخ في 28 نوفمبر 1984 المتعلق بتكليف السيد عبد المنعم الدريسي بوظائف كاهية مدير الموظفين والتكوين .

قرر ما يأتي :

الفصل 1 - طبقا لأحكام الفقرة الثانية من الفصل الأول من الأمر المشار إليه اعلاه عدد 384 لسنة 1975 المؤرخ في 17 جوان 1975 أسند تفويض

للسيد عبد المنعم الدريسي كاهية مدير الموظفين والتكوين ليمضي بالنيابة عن وزير المالية جميع الوثائق الداخلة في حدود مشمولات أنظاره باستثناء النصوص ذات الصيغة الترتيبية .

الفصل 2 - ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية ويجري العمل به ابتداء من 27 أكتوبر 1987 .

تونس في 30 ديسمبر 1987 .

وزير المالية  
النوري الزرقاطي

اطلع عليه  
الوزير الأول  
الهادي البكوش

## تفويض إمضاء

قرار من وزير المالية مؤرخ في 30 ديسمبر 1987 يتعلق بتفويض حق الإمضاء .

إن وزير المالية ،

بعد اطلاعه على الأمر عدد 384 لسنة 1975 المؤرخ في 17 جوان 1975 المتعلق بالتفويض للوزراء وكتاب الدولة بتفويض حق الإمضاء .

وعلى الأمر عدد 1135 لسنة 1981 المؤرخ في 9 سبتمبر 1981 المتعلق بتنظيم وزارة التخطيط والمالية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تمتهت .

وعلى الأمر عدد 1246 لسنة 1987 المؤرخ في 27 أكتوبر 1987 المتعلق بتسمية السيد وزير المالية .

وعلى الأمر عدد 584 لسنة 1983 المؤرخ في 22 جوان 1983 المتعلق بتكليف السيد الصادق بن عزوز متفقد عام بمهام مدير عام للحسابية العمومية بوزارة المالية .

قرر ما يأتي :

الفصل 1 - يخول للسيد الصادق بن عزوز متفقد عام المكلف بمهام مدير عام للحسابية العمومية حق الإمضاء بالنيابة عن وزير المالية في جميع الوثائق الداخلة في نطاق مشمولاته باستثناء ما يكون منها ذات صبغة ترتيبية ومن بينها خاصة :

- المراسلات الإدارية العادية الموجهة للمجموعات العمومية المحلية والمؤسسات العمومية الإدارية والمراكز الدبلوماسية والقنصلية بالخارج وكذلك سلطات الإشراف عليها .

- المذكرات المشتركة ومذكرات العمل .

- جميع الوثائق والمراسلات المتعلقة بمراجعة واحالة القطع الخاصة بالحسابيات الشهرية المقامة من طرف القباض الجهويين والخاصين ومن طرف محاسبي المؤسسات العمومية الإدارية والمراكز الدبلوماسية والقنصلية بالخارج وكذلك كل ما يهم الإشهاد بصحة المقابض والمصاريف المتعلقة بها .

- قرارات التصفية الإدارية للحسابات المالية أو لتصرف الجماعات العمومية المحلية والمؤسسات العمومية الإدارية والمراكز الدبلوماسية والقنصلية بالخارج الغير خاضعة لمراقبة الحاكم .

- رخص دفع ضمانات المحاسبين العموميين وكذلك القرارات المتعلقة بقبولهم في صلب تجمع الضمان التعاوني .

- جميع المراسلات والقرارات المتعلقة باستخلاص الديون العمومية وديون الهيئات التي هي بصدد تصفية الأعمال المتعلقة بنشر القضايا والأعمال الموالية للإجراءات أمام المحكمة الإدارية وجميع المحاكم الأخرى ذات النظر في مادة استخلاص الديون العمومية من جهة وزجر الأفعال الجناحية المرتكبة من طرف الأعوان التابعين بالنظر عند القيام بمهامهم من جهة أخرى .

- جميع الوثائق والنماذج المتعلقة بالتصرف في المعدات والأعوان التابعين له بالنظر وخاصة قرارات الإلحاق أو النقلة والبطاقات المخصصة للإعداد وقرارات الرخص .

- الأذون بمهمة للأعوان المكلفين بالمراجعات أو التفقدات النظامية والأبحاث .

المراسلات المتعلقة بالتصرف العادي والمواجهة لمختلف المصالح والأشخاص .

- القطع المثبتة لمصاريف الدولة لحاجيات المصلحة وكذلك جميع الوثائق الحسابية أو غيرها المتعلقة بها جداول توجيه حجج الاستخلاص وقرارات الطرح .

- قرارات الطرح في مادة الديون التي يتعذر استخلاصها وجميع قرارات القبول في طرح حجج التتبعات في مادة نزاعات الاستخلاص .

- قرارات منح قسط معين من الدخان في مادة منتوجات الإختصاصات في نطاق الترتيب الجاري بها العمل .

- قرارات تسبقة مصاريف التتبع ونشر القضايا في مادة مراعاة الاستخلاص .

- الأذون بترجيع المبالغ باستثناء ما يكون منها مستخلصا بعنوان الديون الجبائية .

قائمات توزيع المبالغ لمستحقها في الحالات المنصوص عليها في التشريع أو التنظيم وكذلك قائمات تصفية منح جميع أنواعها الراجعة للأعوان .

- قرارات نقلة الأعوان لضرورة العمل .

الإشهاد بمطابقة حسابات تصرف المحاسبين الراجعين له بالنظر مع الوثائق المقدمة .

- المراسلات دائرة المحاسبات المتعلقة بأعداد درس حسابات تصرف المحاسبين العموميين الراجعين بالنظر وتنفيذ قرارات الدائرة المذكورة .

- إجراءات المحاسبين عندما لا يستوجب تسليمها من طرف دائرة المحاسبات .

- التعليمات الموجهة للمحاسبين والمراسلات التابعة لها المتعلقة بأحداث ونقل وإبطال مراكز المحاسبين .

الفصل 2 - يخول للسيد الصادق بن عزوز تفويض حق الإمضاء للموظفين من صنف « أ » الراجعين له بالنظر حسب الشروط المبينة بالفصل 2 من الأمر المشار إليه أعلاه عدد 384 لسنة 1975 المؤرخ في 17 جوان 1975 .

الفصل 3 - ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية ويجري العمل به ابتداء من 27 أكتوبر 1987 .

تونس في 30 ديسمبر 1987 .

وزير المالية  
النوري الزرقاطي

اطلع عليه :  
الوزير الأول  
الهادي البكوش

## تفويض إمضاء

قرار من وزير المالية مؤرخ في 30 ديسمبر 1987 يتعلق بتفويض حق الإمضاء .

إن وزير المالية ،

بعد اطلاعه على الأمر عدد 384 لسنة 1975 المؤرخ في 17 جوان 1975 المتعلق بالتفويض للوزراء وكتاب الدولة بتفويض حق الإمضاء .

وعلى الأمر عدد 1135 لسنة 1981 المؤرخ في 9 سبتمبر 1981 المتعلق بتنظيم وزارة التخطيط والمالية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تمتهت .

وعلى الأمر عدد 1246 لسنة 1987 المؤرخ في 27 أكتوبر 1987 المتعلق بتسمية السيد وزير المالية .

وعلى الأمر عدد 1005 لسنة 1986 المؤرخ في 24 أكتوبر 1986 المتعلق بتكليف السيد محمود بن تقيّة متصرف عام بوظائف مدير عام لنزاعات الدولة بوزارة المالية .

قرر ما يأتي :

الفصل 1 - رخص للسيد محمود بن تقيّة المدير العام لنزاعات الدولة بوزارة المالية أن يمض بالنيابة عن وزير المالية في جميع الوثائق الداخلة في نطاق مشمولاته باستثناء النصوص ذات الصبغة الترتيبية وخاصة في :

- قرارات الإذن بالدفع المتعلقة بمصاريف صندوق ضمان حوادث السيارات وحوادث الشغل .

- المذكرات والتقارير في مادة تجاوز السلطة لدى المحكمة الإدارية .

- أعمال التتبع ومحاضر الصلح المبرمة في مادة المخالفات المتعلقة بقانون الصرف .

- قائمات توزيع محصول الخطايا والعقوبات المالية وكذلك محصول المصالحات الواقعة في مادة الصرف .

- بطاقات الإلزام الصادرة عن مصالح البريد والبرق والهاتف والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الصناعية والتجارية .

- بطاقات الإلزام الصادرة عن المؤسسات البنكية عملا بأحكام الفصل 65 من القانون رقم 113 لسنة 1983 المؤرخ في 30 ديسمبر 1983 .

الفصل 2 - يخول للسيد محمود بن تقيّة تفويض حق الإمضاء للموظفين من صنف « أ » الراجعين له بالنظر حسب الشروط المبينة بالفصل 2 من الأمر المشار إليه أعلاه رقم 384 لسنة 1975 المؤرخ في 17 جوان 1975 .

الفصل 3 - ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية ويجري العمل به ابتداء من 27 أكتوبر 1987 .

تونس في 30 ديسمبر 1987 .

وزير المالية  
النوري الزرقاطي

اطلع عليه :  
الوزير الأول  
الهادي البكوش

## تفويض إمضاء

قرار من وزير المالية مؤرخ في 30 ديسمبر 1987 يتعلق بتفويض حق الإمضاء .  
إن وزير المالية ،

بعد اطلاعه على الأمر عدد 384 لسنة 1975 المؤرخ في 17 جوان 1975 المتعلق بالترخيص للوزراء وكتاب الدولة بتفويض حق الإمضاء .  
وعلى الأمر عدد 1135 لسنة 1981 المؤرخ في 9 سبتمبر 1981 المتعلق بتنظيم وزارة التخطيط والمالية وعلى جميع النصوص التي نقتحه أو تمته .  
وعلى الأمر عدد 1246 لسنة 1987 المؤرخ في 27 أكتوبر 1987 المتعلق بتسمية السيد وزير المالية .  
وعلى الأمر عدد 966 لسنة 1986 المؤرخ في 21 أكتوبر 1986 المتعلق بتكليف السيد محمد الهدار مستشار المصالح العمومية بوظائف مدير عام للأموال العمومية بوزارة المالية .

قرر ما يأتي :

الفصل 1 - تطبيقاً للفقرة الثانية من الفصل الأول من الأمر المشار إليه اعلاه عدد 384 لسنة 1975 المؤرخ في 17 جوان 1975 يرخص للسيد محمد الهدار مدير عام للأموال العمومية أن يمضي بالنيابة عن وزير المالية كل القرارات التي تهم المصالح الراجعة بالنظر للإدارة العامة للأموال العمومية باستثناء النصوص ذات الصبغة الترتيبية .

الفصل 2 - يرخص للسيد محمد الهدار أن يفوض امضاءه للموظفين من صنف « أ » الراجعين له بالنظر حسب الشروط المنصوص عليها بالفصل 2 من الأمر المشار إليه اعلاه رقم 384 لسنة 1975 المؤرخ في 17 جوان 1975 .

الفصل 3 - ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية ويجري العمل به ابتداء من 27 أكتوبر 1987 .  
تونس في 30 ديسمبر 1987 .

وزير المالية  
النوري الزرقاطي

اطلع عليه :  
الوزير الأول  
الهادي البكوش

## تفويض إمضاء

قرار من وزير المالية مؤرخ في 30 ديسمبر 1987 يتعلق بتفويض حق الإمضاء .  
إن وزير المالية ،

بعد اطلاعه على الأمر عدد 384 لسنة 1975 المؤرخ في 17 جوان 1975 المتعلق بالترخيص للوزراء وكتاب الدولة بتفويض حق الإمضاء .  
وعلى الأمر عدد 1135 لسنة 1981 المؤرخ في 9 سبتمبر 1981 المتعلق بتنظيم وزارة التخطيط والمالية وعلى جميع النصوص التي نقتحه أو تمته .  
وعلى الأمر عدد 1246 لسنة 1987 المؤرخ في 27 أكتوبر 1987 المتعلق بتسمية السيد وزير المالية .  
وعلى الأمر عدد 1210 لسنة 1982 المؤرخ في 27 أوت 1982 المتعلق بتسمية السيد نور الدين قوبعة مراقب عام للمالية بوزارة المالية .

قرر ما يأتي :

الفصل 1 - تطبيقاً للفقرة الثانية من الفصل الأول من الأمر المشار إليه اعلاه عدد 384 لسنة 1975 المؤرخ في 17 جوان 1975 يرخص للسيد محمد نور الدين قوبعة مراقب عام للمالية أن يمضي بالنيابة عن وزير المالية كل القرارات التي تهم المصالح الراجعة بالنظر لإدارته باستثناء النصوص ذات الصبغة الترتيبية .

الفصل 2 - يرخص للسيد محمد نور الدين قوبعة أن يفوض امضاءه للموظفين من صنف « أ و ب » الراجعين له بالنظر حسب الشروط المنصوص عليها بالفصل 2 من الأمر المشار إليه اعلاه رقم 384 لسنة 1975 المؤرخ في 17 جوان 1975 .

الفصل 3 - ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية ويجري العمل به ابتداء من 27 أكتوبر 1987 .  
تونس في 30 ديسمبر 1987 .

وزير المالية  
النوري الزرقاطي

اطلع عليه :  
الوزير الأول  
الهادي البكوش

## تفويض إمضاء

قرار من وزير المالية مؤرخ في 30 ديسمبر 1987 يتعلق بتفويض حق الإمضاء .  
إن وزير المالية ،

بعد اطلاعه على الأمر عدد 384 لسنة 1975 المؤرخ في 17 جوان 1975 المتعلق بالترخيص للوزراء وكتاب الدولة بتفويض حق الإمضاء .  
وعلى الأمر عدد 1135 لسنة 1981 المؤرخ في 9 سبتمبر 1981 المتعلق بتنظيم وزارة التخطيط والمالية وعلى جميع النصوص التي نقتحه أو تمته .  
وعلى الأمر عدد 1246 لسنة 1987 المؤرخ في 27 أكتوبر 1987 المتعلق بتسمية السيد وزير المالية .  
وعلى الأمر عدد 964 لسنة 1986 المؤرخ في 21 أكتوبر 1986 المتعلق بتكليف السيد الصديق القطاري مستشار المصالح العمومية بوظائف مدير عام للميزانية بوزارة المالية .

قرر ما يأتي :

الفصل 1 - تطبيقاً للفقرة الثانية من الفصل الأول من الأمر المشار إليه اعلاه عدد 384 لسنة 1975 المؤرخ في 17 جوان 1975 يرخص للسيد الصديق القطاري مدير عام للميزانية أن يمضي بالنيابة عن وزير المالية كل القرارات التي تهم المصالح الراجعة بالنظر للإدارة العامة للميزانية باستثناء النصوص ذات الصبغة الترتيبية .

الفصل 2 - يرخص للسيد الصديق القطاري أن يفوض امضاءه للموظفين من صنف « أ » الراجعين له بالنظر حسب الشروط المنصوص عليها بالفصل 2 من الأمر المشار إليه اعلاه رقم 384 لسنة 1975 المؤرخ في 17 جوان 1975 .

الفصل 3 - ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية ويجري العمل به ابتداء من 27 أكتوبر 1987 .  
تونس في 30 ديسمبر 1987 .

وزير المالية  
النوري الزرقاطي

اطلع عليه :  
الوزير الأول  
الهادي البكوش

## تفويض إمضاء

قرار من وزير المالية مؤرخ في 30 ديسمبر 1987 يتعلق بتفويض حق الإمضاء .  
إن وزير المالية ،

بعد اطلاعه على الأمر عدد 384 لسنة 1975 المؤرخ في 17 جوان 1975 المتعلق بالترخيص للوزراء وكتاب الدولة في تفويض حق الإمضاء .  
وعلى الأمر عدد 1135 لسنة 1981 المؤرخ في 9 سبتمبر 1981 المتعلق بتنظيم وزارة التخطيط والمالية وعلى جميع النصوص التي نقتحه أو تمته .  
وعلى الأمر عدد 1246 لسنة 1987 المؤرخ في 27 أكتوبر 1987 المتعلق بتسمية وزير المالية .  
وعلى الأمر عدد 1328 لسنة 1986 المؤرخ في 29 ديسمبر 1986 المتعلق بتكليف السيد محمد الحبيب العكاري متصرف عام بوظائف مدير عام أملاك الدولة بوزارة المالية .

قرر ما يأتي :

الفصل 1 - طبقاً لمقتضيات الفقرة الثانية من الفصل الأول من الأمر المشار إليه اعلاه عدد 384 لسنة 1975 المؤرخ في 17 جوان 1975 يرخص للسيد محمد الحبيب العكاري مدير عام أملاك الدولة أن يمضي بالنيابة عن وزير المالية باستثناء النصوص ذات الصبغة الترتيبية في جميع الوثائق والتراتب الداخلي في حدود مشمولات انظاره وخاصة :

- الحجج الإدارية المتعلقة بتحويل الملكية عن طريق الإنتزاع .  
- الحجج والعقود المتعلقة بالحقوق العينية والأكرية التي تهم ملك الدولة الخاص .  
- الحجج والمراسلات المتعلقة :

(أ) بيع الأثاث القديم التي تملكه الدولة والمحجوزات من طرف المحاكم .  
(ب) بمسك سجلات أملاك الدولة العامة والخاصة .  
(ج) بالإختبارات المتعلقة بالقيمة الأصلية والقيمة الكرائية للعقارات المعدة لمختلف المصالح التابعة للدولة .

ج) بعمليات التصفية المناطة بعهدة الاملاك الدولة حسبما تقتضيه النصوص التشريعية والترتيبية .

الفصل 2 - يرخص للسيد محمد الحبيب العكاري بالتفويض في حق الإمضاء في نطاق الفصل الثاني من الأمر المشار اليه اعلاه عدد 384 لسنة 1975 المؤرخ في 17 جوان 1975 .

الفصل 3 - يجري العمل بهذا القرار ابتداء من 27 أكتوبر 1987 الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية .  
تونس في 30 ديسمبر 1987 .

وزير المالية  
النوري الزرقاطي

اطلع عليه :  
الوزير الأول  
الهادي البكوش

### تفويض إمضاء

قرار من وزير المالية مؤرخ في 30 ديسمبر 1987 يتعلق بتفويض حق الإمضاء

إن وزير المالية ،

بعد اطلاعه على الأمر عدد 384 لسنة 1975 المؤرخ في 17 جوان 1975 المتعلق بالترخيص للوزراء وكتاب الدولة بتفويض حق الامضاء .

وعلى الأمر عدد 1135 لسنة 1981 المؤرخ في 9 سبتمبر 1981 المتعلق بتنظيم وزارة التخطيط والمالية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تمته  
وعلى الأمر عدد 1246 لسنة 1987 المؤرخ في 27 أكتوبر 1987 المتعلق بتسمية

السيد مصطفى بدر الدين بوظائف مدير عام للقمارق بوزارة التخطيط والمالية .

قرر ما يأتي :

الفصل 1 - طبقا لأحكام الفقرة الثانية من الفصل الأول من الأمر المشار اليه اعلاه عدد 384 لسنة 1975 المؤرخ في 17 جوان 1975 يخول للسيد مصطفى بدر الدين مدير عام للقمارق أن يمضي بالنيابة عن وزير المالية جميع الوثائق التي تهم مصالح الإدارة العامة للقمارق باستثناء النصوص ذات الصبغة الترتيبية .

الفصل 2 - يخول للسيد مصطفى بدر الدين أن يفوض حق الإمضاء للأعوان من صنف « أ و ب » الراجعين له بالنظر طبقا لمقتضيات الفصل الثاني من الأمر المشار اليه اعلاه عدد 384 لسنة 1975 المؤرخ في 17 جوان 1975 .

الفصل 3 - يجري العمل بهذا القرار ابتداء من 27 أكتوبر 1987 وينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية .  
تونس في 30 ديسمبر 1987 .

وزير المالية  
النوري الزرقاطي

اطلع عليه :  
الوزير الأول  
الهادي البكوش

### تفويض إمضاء

قرار من وزير المالية مؤرخ في 30 ديسمبر 1987 يتعلق بتفويض حق الإمضاء

إن وزير المالية ،

بعد اطلاعه على الأمر عدد 384 لسنة 1975 المؤرخ في 17 جوان 1975 المتعلق بالترخيص للوزراء وكتاب الدولة بتفويض حق الامضاء .

وعلى الأمر عدد 316 لسنة 1975 المؤرخ في 30 ماي 1975 المتعلق بضبط مشمولات وزارة المالية .

وعلى الأمر عدد 1135 لسنة 1981 المؤرخ في 9 سبتمبر 1981 المتعلق بتنظيم وزارة التخطيط والمالية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تمته .

وعلى الأمر عدد 1246 لسنة 1987 المؤرخ في 27 أكتوبر 1987 المتعلق بتسمية السيد وزير المالية .

وعلى الأمر عدد 459 لسنة 1983 المؤرخ في 13 ماي 1983 المتعلق بتكليف السيد محمد عادل الكباني بوظائف رئيس مصلحة المعونات بإدارة الشؤون الإدارية والمالية بوزارة المالية .

قرر ما يأتي :

الفصل 1 - طبقا لأحكام الفقرة الثانية من الفصل الأول من الأمر المشار اليه اعلاه عدد 384 لسنة 1975 المؤرخ في 17 جوان 1975 يرخص للسيد محمد عادل الكباني متفقد المصالح المالية رئيس مصلحة المعونات بإدارة الشؤون الإدارية والمالية أن يمضي بالنيابة عن وزير المالية جميع الوثائق الداخلة في حدود مشمولات انظاره باستثناء النصوص ذات الصبغة الترتيبية .

الفصل 2 - يجري العمل بهذا القرار ابتداء من 27 أكتوبر 1987 وينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية .

تونس في 30 ديسمبر 1987 .

وزير المالية  
النوري الزرقاطي

اطلع عليه :  
الوزير الأول  
الهادي البكوش

### تفويض إمضاء

قرار من وزير المالية مؤرخ في 30 ديسمبر 1987 يتعلق بتفويض حق الإمضاء

إن وزير المالية ،

بعد اطلاعه على الأمر عدد 384 لسنة 1975 المؤرخ في 17 جوان 1975 المتعلق بالترخيص للوزراء وكتاب الدولة بتفويض حق الامضاء .

وعلى الأمر عدد 1135 لسنة 1981 المؤرخ في 9 سبتمبر 1981 المتعلق بتنظيم وزارة التخطيط والمالية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تمته .

وعلى الأمر عدد 1246 لسنة 1987 المؤرخ في 27 أكتوبر 1987 المتعلق بتسمية السيد وزير المالية .

وعلى الأمر عدد 965 لسنة 1986 المؤرخ في 20 أكتوبر 1986 المتعلق بتكليف السيد احمد التريكي متصرف عام بوظائف مدير عام للتمويل بوزارة المالية .

قرر ما يأتي :

الفصل 1 - تطبيقا للفقرة الثانية من الفصل الأول من الأمر المشار اليه اعلاه عدد 384 لسنة 1975 المؤرخ في 17 جوان 1975 يرخص للسيد احمد التريكي مدير عام للتمويل أن يمضي بالنيابة عن وزير المالية كل القرارات التي تهم المصالح الراجعة بالنظر للإدارة العامة للتمويل باستثناء النصوص ذات الصبغة الترتيبية .

الفصل 2 - يرخص للسيد احمد التريكي أن يفوض امضاءه للموظفين من صنف « أ » الراجعين له بالنظر حسب الشروط المنصوص عليها بالفصل 2 من الأمر المشار اليه اعلاه عدد 384 لسنة 1975 المؤرخ في 17 جوان 1975 .

الفصل 3 - ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية ويجري العمل به ابتداء من 27 أكتوبر 1987 .

تونس في 30 ديسمبر 1987 .

وزير المالية  
النوري الزرقاطي

اطلع عليه :  
الوزير الأول  
الهادي البكوش



للسيد الهادي الحليوي مدير ادارة مركزية ليمضي بالنيابة عن وزير الاقتصاد الوطني كل الوثائق الداخلة في نطاق حدود مشمولات انظاره وخاصة على الوثائق المتعلقة بعقد وتصفية أمر بصرف النفقات المحملة على اعتمادات ميزانية وزارة الاقتصاد الوطني (العنوان 1 و 2) باستثناء القرارات ذات الصيغة الترتيبية .

الفصل 2 - ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية تونس في 30 ديسمبر 1987 .

وزير الاقتصاد الوطني  
صلاح الدين بن مبارك

اطلع عليه  
الوزير الأول  
الهادي البكوش

### تفويض امضاء

قرار من وزير الاقتصاد الوطني مؤرخ في 30 ديسمبر 1987 يتعلق بتفويض حق الإمضاء .

إن وزير الاقتصاد الوطني .

بعد اطلاعه على الأمر عدد 384 لسنة 1975 المؤرخ في 17 جوان 1975 المتعلق بالتفويض للوزراء وكتاب الدولة بتفويض حق الإمضاء .

وعلى الأمر عدد 70 لسنة 1984 المؤرخ في 30 جانفي 1984 المتعلق بتنظيم وزارة الاقتصاد الوطني وعلى جميع النصوص المنقحة والمتممة له .

وعلى الأمر عدد 1436 لسنة 1985 المؤرخ في 14 نوفمبر 1985 القاضي بتكليف السيد محمد المنصف عمارة المتفقد من الطبقة العليا للشؤون الاقتصادية بوظائف كاهية مدير الإدارة الفرعية للبناءات والمعدات بإدارة المصالح الإدارية والمالية بوزارة الاقتصاد الوطني .

وعلى الأمر عدد 1283 لسنة 1987 المؤرخ في 7 نوفمبر 1987 المتعلق بتسمية أعضاء الحكومة .

قرر ما يأتي :

الفصل 1 - طبقا للفقرة الثانية من الفصل الأول من الأمر عدد 384 لسنة 1975 المؤرخ في 17 جوان 1975 ، المشار اليه اعلاه ، أسند تفويض للسيد محمد المنصف عمارة كاهية مدير الإدارة الفرعية للبناءات والمعدات ليمضي بالنيابة عن وزير الاقتصاد الوطني كل الوثائق الداخلة في نطاق حدود مشمولات انظاره باستثناء القرارات ذات الصيغة الترتيبية .

الفصل 2 - يرخص للسيد محمد المنصف عمارة في تفويض حق امضائه للموظفين من صنف « أ » و « ب » الخاضعين لنفوذه طبقا للشروط المصبوبة بالفصل الثاني من الأمر المشار اليه اعلاه عدد 384 لسنة 1975 المؤرخ في 17 جوان 1975 .

الفصل 3 - ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية . تونس في 30 ديسمبر 1987 .

وزير الاقتصاد الوطني  
صلاح الدين بن مبارك

اطلع عليه  
الوزير الأول  
الهادي البكوش

### تفويض امضاء

قرار من وزير الاقتصاد الوطني مؤرخ في 30 ديسمبر 1987 يتعلق بتفويض حق الإمضاء .

إن وزير الاقتصاد الوطني ،

بعد اطلاعه على الأمر عدد 384 لسنة 1975 المؤرخ في 17 جوان 1975 المتعلق بالتفويض للوزراء وكتاب الدولة بتفويض حق الإمضاء .

وعلى الأمر عدد 70 لسنة 1984 المؤرخ في 30 جانفي 1984 المتعلق بتنظيم وزارة الاقتصاد الوطني وعلى جميع النصوص المنقحة والمتممة له .

### تسمية

بمقتضى أمر عدد 1455 لسنة 1987 مؤرخ في 31 ديسمبر 1987 .

سمي السيد علي دبية ، مدير مساعد بالبنك المركزي التونسي بصفة مكلف بمأمورية ليقوم بمهام مدير ديوان وزير الاقتصاد الوطني .

### تفويض امضاء

قرار من وزير الاقتصاد الوطني مؤرخ في 30 ديسمبر 1987 يتعلق بتفويض حق الإمضاء .

إن وزير الاقتصاد الوطني ،

بعد اطلاعه على الأمر عدد 384 لسنة 1975 المؤرخ في 17 جوان 1975 المتعلق بالتفويض للوزراء وكتاب الدولة بتفويض حق الإمضاء .

وعلى الأمر عدد 70 لسنة 1984 المؤرخ في 30 جانفي 1984 المتعلق بتنظيم وزارة الاقتصاد الوطني وعلى جميع النصوص المنقحة والمتممة له .

وعلى الأمر عدد 1009 لسنة 1986 المؤرخ في 22 أكتوبر 1986 القاضي بتكليف السيد عبد الحميد الميلادي المتصرف العام بمهام مدير عام لتجارة .

وعلى الأمر عدد 1283 لسنة 1987 المؤرخ في 7 نوفمبر 1987 المتعلق بتسمية أعضاء الحكومة .

قرر ما يأتي :

الفصل 1 - طبقا للفقرة الثانية من الفصل الأول من الأمر عدد 384 لسنة 1975 المؤرخ في 17 جوان 1975 ، المشار اليه اعلاه ، أسند تفويض للسيد عبد الحميد الميلادي المدير العام للتجارة بوزارة الاقتصاد الوطني ليمضي بالنيابة عن وزير الاقتصاد الوطني كل الوثائق الداخلة في نطاق حدود مشمولات انظاره باستثناء القرارات ذات الصيغة الترتيبية .

الفصل 2 - يرخص للسيد عبد الحميد الميلادي في تفويض حق امضائه للموظفين من صنف « أ » و « ب » الخاضعين لنفوذه طبقا للشروط المصبوبة بالفصل الثاني من الأمر المشار اليه اعلاه عدد 384 لسنة 1975 المؤرخ في 17 جوان 1975 .

الفصل 3 - ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية . تونس في 30 ديسمبر 1987 .

وزير الاقتصاد الوطني  
صلاح الدين بن مبارك

اطلع عليه  
الوزير الأول  
الهادي البكوش

### تفويض امضاء

قرار من وزير الاقتصاد الوطني مؤرخ في 30 ديسمبر 1987 يتعلق بتفويض حق الإمضاء .

إن وزير الاقتصاد الوطني ،

بعد اطلاعه على الأمر عدد 384 لسنة 1975 المؤرخ في 17 جوان 1975 المتعلق بالتفويض للوزراء وكتاب الدولة بتفويض حق الإمضاء .

وعلى الأمر عدد 70 لسنة 1984 المؤرخ في 30 جانفي 1984 المتعلق بتنظيم وزارة الاقتصاد الوطني وعلى جميع النصوص المنقحة والمتممة له .

وعلى الأمر عدد 1564 لسنة 1985 المؤرخ في 19 ديسمبر 1985 القاضي بتكليف السيد الهادي الحليوي المتفقد الرئيس للشؤون الاقتصادية بوظائف مدير ادارة مركزية بوزارة الاقتصاد الوطني .

وعلى الأمر عدد 1283 لسنة 1987 المؤرخ في 7 نوفمبر 1987 المتعلق بتسمية أعضاء الحكومة .

قرر ما يأتي :

الفصل 1 - طبقا للفقرة الثانية من الفصل الأول من الأمر عدد 384 لسنة 1975 المؤرخ في 17 جوان 1975 ، المشار اليه اعلاه ، أسند تفويض

## تسميات

بمقتضى قرارات من وزير الإقتصاد الوطني مؤرخة في 30 ديسمبر 1987 :

سمي السيد محسن الزلي متصرفا ممثلا للدولة بمجلس ادارة الديوان القومي للمناجم .

سمي السيد الهادي شوشان متصرفا ممثلا للدولة بمجلس ادارة الديوان القومي للصناعات التقليدية .

سمي السيد الصادق رابع ، متصرفا ممثلا للدولة بمجلس ادارة المؤسسة التونسية للأنشطة البترولية ، عوضا عن السيد الحبيب لزرق .

سمي السيد خليفة القروي ، متصرفا ممثلا للدولة بمجلس ادارة الشركة الفرنسية التونسية للبتروول ، عوضا عن السيد عبد القادر زيتونة .

سمي السيد الحبيب بن جمعة ، متصرفا ممثلا للدولة بمجلس ادارة الشركة الإيطالية التونسية لاستغلال النفط ، عوضا عن السيد عبد المجيد سلامة .

سمي السيد عادل بن أحمد متصرفا ممثلا للدولة بمجلس ادارة شركة الإسمنت بقباس عوضا عن السيد حمدان بن عثمان .

سمي السيد الصادق ليمام متصرفا ممثلا للدولة بمجلس ادارة شركة جبل الجريصة ، عوضا عن السيد الحبيب معمر .

سمي السيد منور الكوكي متصرفا ممثلا للدولة بمجلس ادارة الشركة التونسية للتنمية المنجمية عوضا عن السيد الصادق ليمام .

سمي السيد محمد دية متصرفا ممثلا للدولة بمجلس ادارة شركة الاسمنت بجبل الوسط عوضا عن السيد عبد الحكيم زمال المقدمي .

وعلى الأمر عدد 311 لسنة 1982 المؤرخ في 22 فيفري 1982 القاضي بتكليف السيد عبد الحميد العريف بوظائف كاهية مدير الإدارة الفرعية للموظفين وتكوين الإطارات بادارة المصالح الإدارية والمالية بوزارة الإقتصاد الوطني .

وعلى الأمر عدد 1283 لسنة 1987 المؤرخ في 7 نوفمبر 1987 المتعلق بتسمية أعضاء الحكومة .

قرر ما يأتي :

الفصل 1 - طبقا للفقرة الثانية من الفصل الأول من الأمر عدد 384 لسنة 1975 المؤرخ في 17 جوان 1975 ، المشار اليه اعلاه ، أسند تفويض للسيد عبد الحميد العريف كاهية مدير الإدارة الفرعية للموظفين وتكوين الإطارات ليمضي بالنيابة عن وزير الإقتصاد الوطني كل الوثائق الداخلة في نطاق حدود مشمولات أنظاره باستثناء القرارات ذات الصبغة الترتيبية .

الفصل 2 - يرخص للسيد عبد الحميد العريف في تفويض حق امضائه للموظفين من صنف « أ » و « ب » الخاضعين لنفوذه طبقا للشروط المبسوبة بالفصل الثاني من الأمر المشار اليه اعلاه عدد 384 لسنة 1975 المؤرخ في 17 جوان 1975 .

الفصل 3 - ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية .  
تونس في 30 ديسمبر 1987 .

وزير الإقتصاد الوطني  
صلاح الدين بن مبارك

اطلع عليه :  
الوزير الأول  
الهادي البكوش

## وزارة الفلاحة

بمقتضى امر عدد 1462 لسنة 1987 مؤرخ في 30 ديسمبر 1987 :

كلف السيد الحبيب عامو ، الأستاذ المحاضر للتعليم العالي الفلاحي بمهام مدير المدرسة العليا للفلاحة بمقرن التابعة لوزارة الفلاحة وذلك ابتداء من 3 ديسمبر 1987 .

بمقتضى امر عدد 1463 لسنة 1987 مؤرخ في 30 ديسمبر 1987 :

كلف السيد محمد الكيلاني ، الأستاذ المحاضر المبرز بالإستشفائي الجامعي في الطب البيطري ، بمهام مدير المدرسة القومية للطب البيطري بسبدي ثابت التابعة لوزارة الفلاحة وذلك ابتداء من 3 ديسمبر 1987 .

بمقتضى امر عدد 1464 لسنة 1987 مؤرخ في 30 ديسمبر 1987 :

كلف السيد سالم لعور ، استاذ التعليم العالي الفلاحي بمهام مدير المدرسة العليا لمهندسي التجهيز الريفي بمجاز الباب التابعة لوزارة الفلاحة ، وذلك ابتداء من 3 ديسمبر 1987 .

بمقتضى امر عدد 1465 لسنة 1987 مؤرخ في 30 ديسمبر 1987 :

كلف السيد رضا بن عبد القادر تيرة ، المهندس العام بمهام مدير المدرسة العليا للبستنة بشط مريم التابعة لوزارة الفلاحة وذلك ابتداء من 3 ديسمبر 1987 .

بمقتضى امر عدد 1466 لسنة 1987 مؤرخ في 30 ديسمبر 1987 :

كلف السيد بوراوي رقية الأستاذ المساعد للتعليم العالي الفلاحي بمهام مدير المدرسة العليا للصناعات الغذائية بتونس التابعة لوزارة الفلاحة وذلك ابتداء من 3 ديسمبر 1987 .

بمقتضى امر عدد 1467 لسنة 1987 مؤرخ في 30 ديسمبر 1987 :

كلف السيد محمد دحمان المهندس العام بمهام مدير المعهد القومي للبحوث الغابية ، التابع لوزارة الفلاحة وذلك ابتداء من 3 ديسمبر 1987 .

## تسميات

بمقتضى امر عدد 1456 لسنة 1987 مؤرخ في 30 ديسمبر 1987 :

كلف السيد الطاهر دلوعة ، المهندس العام بمهام رئيس مدير عام للشركة القومية لاستغلال وتوزيع المياه وذلك ابتداء من 3 ديسمبر 1987 .

بمقتضى امر عدد 1457 لسنة 1987 مؤرخ في 30 ديسمبر 1987 :

سمي السيد المنصف المولهي بصفة رئيس مدير عام للديوان القومي للتطهير .

بمقتضى امر عدد 1458 لسنة 1987 مؤرخ في 30 ديسمبر 1987 :

كلف السيد الطيب جلال ، المهندس العام بمهام مدير وكالة استغلال الغابات ويتمتع بهذه الصفة بمنح وامتيازات مدير عام ادارة مركزية وذلك ابتداء من 3 ديسمبر 1987 .

بمقتضى امر عدد 1460 لسنة 1987 مؤرخ في 30 ديسمبر 1987 :

كلف السيد المختار الشواربي المتفقد الأول للتعليم الفلاحي بمهام مدير وكالة معدات تسوية الأراضي والمياه الصالحة للفلاحة ويتمتع في هذه الصفة بامتيازات ومنح مدير عام ادارة مركزية وذلك ابتداء من 3 ديسمبر 1987 .

بمقتضى امر عدد 1461 لسنة 1987 مؤرخ في 30 ديسمبر 1987 :

كلف السيد محمد الجريبي ، المهندس الرئيس بمهام مدير وكالة الورشات المشتركة بوزارة الفلاحة وذلك ابتداء من 3 ديسمبر 1987 .

بمقتضى أمر عدد 1468 لسنة 1987 مؤرخ في 30 ديسمبر 1987 :

كلف السيد كمال بلخوجة ، المهندس العام بمهام مندوب مركزي للتنمية الفلاحية بوزارة الفلاحة ويتمتع بهذه الصفة برتبة وامتيازات مدير عام ادارة مركزية وذلك ابتداء من 3 ديسمبر 1987 .

بمقتضى أمر عدد 1469 لسنة 1987 مؤرخ في 30 ديسمبر 1987 :

كلف السيد عبد الرزاق الأدب ، المهندس العام بمهام مدير الغابات بوزارة الفلاحة وفي هذه الصفة يتمتع بمنح وامتيازات مدير عام ادارة مركزية وذلك ابتداء من 3 ديسمبر 1987 .

#### تسميات

بمقتضى قراران من وزير الفلاحة مؤرخ في 30 ديسمبر 1987 .

سمي السيد سالم بن فضل عضوا نائبا عن وزارة التخطيط بمجلس ادارة ديوان احياء المناطق السقوية بقفصة والجريد عوضا عن السيد حسن سليم .

سمي السيد رشيد الشابيبي عضوا نائبا عن وزارة التخطيط بمجلس ادارة ديوان احياء المناطق السقوية بقابس ومدنين عوضا عن السيد محمد نجيب الكرافي .

### وزارة الانتاج الفلاحي والصناعات الغذائية

بمقتضى أمر عدد 1476 لسنة 1987 مؤرخ في 31 ديسمبر 1987 :

كلف السيد احمد رفيق بن ابراهيم المهندس الرئيس بوظائف رئيس مدير عام للمركب السكري التونسي ابتداء من 24 نوفمبر 1987 .

بمقتضى أمر عدد 1477 لسنة 1987 مؤرخ في 31 ديسمبر 1987 :

كلف السيد توفيق بن عصمان ، الطبيب البيطري المتفقد الفرعي بوظائف مدير عام للإنتاج الحيواني بوزارة الإنتاج الفلاحي والصناعات الغذائية ابتداء من 24 نوفمبر 1987 .

### وزارة النقل والسياحة

بمقتضى أمر عدد 1482 لسنة 1987 مؤرخ في 31 ديسمبر 1987 :

سمي السيد الصادق البرجي المهندس العام رئيسا مديرا عاما لديوان الموانئ القومية التونسية .

بمقتضى أمر عدد 1483 لسنة 1987 مؤرخ في 31 ديسمبر 1987 :

سمي السيد الأمين الرياحي رئيسا مديرا عاما لشركة المترو الخفيف بتونس .

### وزارة الاعلام

بمقتضى أمر عدد 1479 لسنة 1987 مؤرخ في 31 ديسمبر 1987 :

كلف السيد كمال العريف ، الصحفي المخبر بوزارة الاعلام بمهام رئيس مصلحة التحرير .

#### تسميات

بمقتضى أمر عدد 1473 لسنة 1987 مؤرخ في 31 ديسمبر 1987 :

كلف السيد المنصف المعتمري المهندس العام بوظائف رئيس مدير عام لديوان الأراضي الدولية ابتداء من 24 نوفمبر 1987 .

بمقتضى أمر عدد 1474 لسنة 1987 مؤرخ في 31 ديسمبر 1987 :

كلف السيد الطيب بلحاج المهندس الرئيس بوظائف رئيس مدير عام لديوان تربية الماشية وتوفير المرعي ابتداء من 24 نوفمبر 1987 .

بمقتضى أمر عدد 1475 لسنة 1987 مؤرخ في 31 ديسمبر 1987 :

كلف السيد البشير بن اسماعيل المهندس العام بوظائف رئيس مدير عام لديوان الحبوب ابتداء من 24 نوفمبر 1987 .

#### تسميات

بمقتضى أمر عدد 1480 لسنة 1987 مؤرخ في 31 ديسمبر 1987 :

سمي السيد الناصر بن غانم ، مهندس رئيس . مكلفا بمأمورية ليشغل خطة مدير ديوان وزير النقل والسياحة .

بمقتضى أمر عدد 1481 لسنة 1987 مؤرخ في 31 ديسمبر 1987 :

سمي السيد حسين الشوك المهندس الرئيس رئيسا مديرا عاما للشركة القومية للنقل الريفي وبين المدن .

#### تسمية

بمقتضى أمر عدد 1478 لسنة 1987 مؤرخ في 30 ديسمبر 1987 :

سمي السيد البشير الحميدي مكلفا بمأمورية لدى وزارة الاعلام ليشغل خطة مدير عام للإذاعة والتلفزة التونسية .

# إعلانات وإرشادات

وزارة المواصلات

تابع

رقم الدفتر	الاسم واللقب	الرصيد	سنة آخر عملية
622 597	طاهر بن محمد بن طيبة بن فرج	3 421	1972
622 604	شريشي احمد بن محمد بن طاهر	2 701	1972
622 606	لسعد شقرون	7 115	1972
622 610	محمد عمارة توام	3 515	1972
622 611	هاشمي بن يوسف بن عبد القادر	5 645	1972
622 612	محمد العكرمي بن سعيد بن محمد	9 832	1972
622 613	لعبيدي مستعود بن علي بن مسعود	3 994	1972
622 614	سلامة منصف بن هادي	5 645	1972
622 615	محمد البشير بن عزوز بن محمد	5 495	1972
622 618	عبد السلام بن سعيد بن محمد بن سالم	3 773	1972
622 622	طاهر المدب	2 785	1972
622 633	صالح حمودي	2 867	1972
622 648	تونسني محمد بن حاج	19 680	1972
622 705	تونسني عبد الكريم	2 723	1972
622 707	عزالدين بلال	2 570	1972
622 715	الساحلي جودة	9 688	1972
622 735	مليك سعيد بن صالح بن محمد	3 590	1972
622 744	سلام هادي بن عمر	7 392	1972
622 757	لعبيدي زين	2 784	1972
622 765	منيرة بن مراد	8 773	1972
622 773	هادي للتديلي جبال	2 769	1972
622 808	قروي عامر بن محمد	8 322	1972
622 871	نوح بن براهيم زقلم	23 234	1972
622 880	منويبة للتدلسي ارملة احمد	6 450	1972
622 906	مزداني بويش بن علي	5 507	1972
622 923	بغدة فرج	2 784	1972
622 949	دهماني هادي بن علي	2 930	1972
623 041	حرباوي حبارة جفال	4 036	1972
623 053	كلثوم بن لعروسي بن محمد زراتي	6 930	1972
623 067	لعويني منصف	2 911	1972
623 080	هادي بن شواشة	3 833	1972
623 110	صادق بن طاهر شريف	6 966	1972
623 117	مهرية الفناهي بن صالح	4 336	1972
623 174	براهيم بن عمر بالجمومة	3 183	1972
623 221	غزواني صلوحدة ارملة محمد	6 805	1972
623 238	شورو محمد الصالح	16 868	1971
623 259	عبد العزيز غضبان	4 675	1972
623 342	بجاوي محمد	6 197	1972
623 367	جويبي نور الدين	3 440	1972
623 379	فماسي سيده	3 031	1972
623 399	شوك حسن	2 791	1972
623 402	احمد بن علي بن عمر بن حاج	4 307	1972
623 417	سعيد علي بن مبروك	3 096	1972
623 441	صديقة بن شيبان	3 447	1972
623 466	علي بن هادي بن صالح عباس	3 637	1972
623 496	حميدي حفيان عبد المجيد	2 898	1972
623 500	كوادة ميلاد	5 858	1972
523 542	حرباوي زين	2 862	1972
623 564	زقال ليلسة	6 908	1972
623 687	صالح بن حسين	6 220	1972

رقم الدفتر	الاسم واللقب	الرصييد	اسنة آخر عطية
623 689	فرجاني صغير بن الفتح	2ر862	1972
623 715	دريدي حمادي	13ر198	1972
623 728	كعباشي عزالدين	10ر216	1972
623 742	دويبري رضا	3ر093	1972
623 744	فتحي بن صادق بن شادلي ويشكا	3ر117	1972
623 784	صادق بن غزاوي بن ذياب	2ر859	1972
623 836	ورغي هذبة	4ر664	1972
623 878	براهيم بن احمد بن صالح رواحي	6ر694	1972
623 881	مختار بن مرزوق	4ر488	1972
623 903	مطاطي علي	2ر715	1971
623 915	شهاب حبيبة	7ر877	1972
623 925	طاهر بن محمد بن عباس عياري	3ر942	1972
623 973	عربون محمد حبيب	12ر463	1972
624 062	علي بن تكفة	5ر649	1972
624 090	عبد المجيد بن محمد محسن	2ر840	1972
624 173	محمد صالح بن سالم جرادي	3ر806	1972
624 186	عبد الرحيم بن محمد شقارة	3ر9882	1972
624 233	عزابي مولدي	2ر714	1972
624 236	رابطي محمد	3ر447	1972
624 241	فرج غديرة	6ر097	1972
624 269	طيب بن عمر عثمانسي	3ر773	1972
624 323	تيلي طاهر	23ر879	1972
624 329	شريعة زدام حرم لعروسي	5ر434	1972
624 365	سعيد خذيري	4ر940	1972
624 426	زهرة فزياني	2ر900	1972
624 446	مصتوري كمال	3ر002	1972
624 448	محمد شيشوب	9ر235	1972
624 561	ممنسي المتسي	3ر479	1972
624 567	عبد الكريم بن محمد صلكي	3ر124	1972
624 574	صقي حسين بن سالم	2ر720	1972
624 600	نعيمية بن سلامة حرم حمودة شميمي	14ر675	1972
624 622	خليفة بريقسي	2ر894	1972
624 623	عامر صالح بن محمد لصمر	4ر232	1972
624 624	ايفانوف ايفانوف	10ر669	1972
624 700	منصف بن احمد قماتي	3ر310	1972
624 722	برشاني عبد المجيد	2ر931	1972
624 817	حمادي بن تكيبة	6ر468	1972
624 827	صالح بوراسين	14ر917	1972
624 832	فرشيشي رابع بن احمد	3ر058	1972
624 884	صادق بن خميس زعبي	3ر898	1972
624 907	بن محمد محمد	3ر825	1972
624 922	رفيق خشوش	2ر990	1972
624 951	فطيمة بن لحسن حرم بن خليفة محمد	3ر196	1972
624 960	بودالي نجيبة حرم محمد كحبيب	3ر128	1972
624 990	موساوي مولدي بن صالح بن كسيب	18ر076	1972
625 013	حسونة بن ساسي غيذاوي	3ر231	1972
625 014	كبير بشيني	3ر712	1972
625 049	مزمود نجيب	3ر872	1972
625 067	بيبان مصطفى	3ر028	1972
625 084	سومر صادق	17ر902	1972

رقم الدفتر	الاسم واللقب	الرصيد	سنة آخر عملية
625 114	احمد بن بشير بن صالح مقدم	9314	1972
625 133	عبد المجيد بن عبد الله	4184	1972
625 192	محمد بن عمر قيزاني	2871	1972
625 198	خليفة بن صالح بن ضو	5897	1972
625 212	مختار بن علي بن محمد جميناي	2998	1972
625 214	السيد سميرة عجمي	5545	1972
625 217	محمد مروي	2722	1972
625 246	سعودي فوزية	6629	1972
625 278	محمد قاسم	3835	1972
625 299	ديسام وسيلة	2991	1972
625 312	جيلاني معلوي	2769	1972
625 320	طاهر بن احمد بن احمد بن عمر	5201	1972
625 325	دمك محمد بن محمد	28861	1972
625 341	خالد بن براهم مديني	3030	1972
625 344	حداد عبد المالك	2907	1972
625 345	هادي بن علي مرواني	3260	1972
625 369	فرج شريط	3039	1972
625 373	المامل ناصر	5537	1972
625 413	رشيد حداد حسين	3616	1972
625 425	عبد الرزاق بن احمد سلاوي	3899	1972
625 499	رايس عبد الستار	3006	1972
625 508	فرياني محمد الملاي	2781	1972
625 512	عيادي عبد الفتاح	3125	1972
625 541	شادلي بن احمد بوعلي	2850	1972
625 549	فاطمة بن براهم	3196	1972
625 566	متمني شادلي بن عمر	4933	1972
625 586	لعبيدي فاطمة	9146	1972
625 596	سهدة محمد بن خليفة	14386	1972
625 607	نوالي محفوظ	4602	1972
625 622	محمد بن محمد بن حسين	2837	1972
625 640	مجريسي محمد بن فرج	4045	1972
625 679	عصيدة صالح	5038	1972
625 699	مروكي حسنة	20664	1972
625 703	بالحاج سعود محمد	3003	1972
625 706	بالعايدي لخضر بن مسعود	7011	1972
625 735	كروية عبد الله بن صالح	3213	1972
625 741	صالح بن حسن بن عبد الله	17176	1972
625 757	عبد الكريم لعروسي	6506	1972
625 771	نور الدين بن احمد ثلوش	526	1971
625 823	محمد ناصر بن محمد بطبوط	2835	1972
625 825	صادق بوحديدة	4134	1972
625 837	ساسى بن خليفة بن براهم	6181	1972
625 856	جويني طيب بن طاهر	2961	1972
625 886	سليمان مرداسي	3038	1972
625 934	محمد براهم بوزيدي	4788	1972
625 956	ميلود بن صالح صحباني	4241	1972
625 965	فرج بن فرج بزاف	6158	1972
626 016	برجي محمد كمال	2925	1972
626 033	خذر سالم	2782	1972
626 037	حداد عبد اللطيف	2713	1972

(يتبع)

# صدر حديثا

## مجلة الصحافة

### ملحقه

بالامر عدد 536 لسنة 1977 المؤرخ في 8 جوان 1977 ، كما  
نقح وتمم بالامر عدد 828 لسنة 1983 المؤرخ في 5 سبتمبر  
1983 ، والمتعلق بضبط الطرق العامة لتطبيق مجلة الصحافة  
وخاصة :

- الايداع القانوني
- دفاتر الاشغال
- التصاريح
- مع نماذج للمطبوعات المستعملة في التصريح بالايداع  
وغيرها

1987

الثمان : 1,500 د

على ذمتكم :

بمقر المطبعة الرسمية الكائن بشارع فرحات حشاد - 2040 - رادس  
أو بمكتبها الكائن بتونس ، 7 نهج هنون

يضاف الى ثمنه مصاريف الإرسال

# الرائد الرسمي للجمهورية التونسية

يصدر مرتين في الأسبوع

التركيب والسحب بالمطبعة الرسمية للجمهورية التونسية

شراء أعداد الرائد والإشتراكات به تقع بالمركزين التاليين :

مقر المطبعة الرسمية للجمهورية التونسية :

شارع فرحات حشاد

299.224 / 299.914 ☎

المكتب الكائن بتونس :

نهج هانون عدد 1

349.637 ☎

ثمن النسخة الأصلية :  
225 مليما

ثمن النسخة الفرنسية :  
300 مليم

## معلوم الإشتراكات السنوية


البلدان الأخرى	تونس - الجزائر - المغرب	البلدان
16,500	12,000	النشرة الأصلية (دينار)
19,500	14,500	النشرة الفرنسية (دينار)
25,000	19,500	النشرة الأصلية وترجمتها (دينار)

(مع إضافة معالم الإرسال بالنسبة للخارج)

تتم الشراءات والدفعات وجوبا عينا أو عن طريق صك أو تحويل بنكي باسم :

## المطبعة الرسمية للجمهورية التونسية

البنك القومي التونسي (تونس) : 006 046  
الإتحاد الدولي للبنوك (فرع أ) : 35 00 70 1004  
بنك الجنوب (رادس) : 09 40 47 00 103/9



بنك الجنوب (الحرية) : 02 40 47 00 199/7

الحساب الجاري بالبريد : 15 - 610 تونس  
الشركة التونسية للبنك (تونس) : 057 608/8  
البنك التونسي العربي : 20 1102 0709 25